صلى الله عليه وسلم في قبرها فلما دليت في قبرها قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اراد ان ينظر الى امراة من الحور العين
فلينظر الى هذه وكون وفاتها على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم قول محمد بن سعد وابراهيم الحربي وقال اخرون البتة
عاشت بعده دهرا طويلا كذا في الصفوة **وفي هذه**
السادسة حرمت الخمر جزم الحافظ الدمياطي في سيرته بان
تحريم الخمر كانت في سنة الحديبية وهي سنة ست من الهجرة
وقال ابن اسحاق كان تحريمها في وقعة بني النضير وهي بعد احد
وذلك سنة اربع على القول الراجح وفي اسد الغابة في السنة
الثالثة وقيل في الرابعة حرمت الخمر في ربيع الاول كذا في المنتقى
واورد تحريمها في سنة اربع كما قاله ابن اسحاق وفيه نظر لان انسا
كان الساقي يوم حرمت وانه لما سمع المنادي بتحريمها بادر
الى اراقتها ولو كان ذلك سنة اربع لكان انس يصغر عن ذلك واية
التحريم للخمر نزلت في عام الفتح ذكر ذلك كله القسطلاني في
ورجح القول بكون تحريمها في السنة السادسة وقيل كون
تحريمها في السنة الرابعة هو المشهور كما هو قول ابن اسحاق
الخمر في الاصل مصدر خمره اذا ستره سمي به عصير العنب اذا اشتد
وغلا لانه يخمر العقل كما سمي سكرا لانه يسكره اي يحجزه كذا في المنح
المدينة وفي القاموس الخمر ما اسكر من عصير العنب والعموم اصح
لانها تخمر العقل وتستره وفي المواهب اللدنية قال ابو هريرة
فيما رواه احمد حرمت الخمر ثلاث مرات وفي المنتقى صاحبة الايات
النازلة

النازلة في تحريم الخمر اربع الاولى ومن ثمرات النخيل والاعناب
تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا وهي نزلت بمكة وكان المسلمون
يشربونها وهي يومئذ لهم حلال والثانية يسألونك عن الخمر
والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس نزلت في عمر وحمزة ومعاذ
ابن جبل قالوا يا رسول الله افتنا في الخمر والميسر فانهما مذهبان
للعقول ومسلبان للاموال فنزلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله يقدم الا ثم في الخمر فتركها قوم لقوله تعالى اثم كبير
وشربها قوم لقوله تعالى ومنافع للناس الى ان صنع عبد الرحمن
ابن عوف طعاما فدعا ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
واتاهم بخمر فشربوا وسكروا فحضرت صلاة المغرب فقدموا
بعضهم ليصلي بهم فقرا قل يا ايها الكافرون لا اعبد ما تعبدون
هكذا الى اخر السورة بحذف لا فانزل الله تعالى يا ايها الذين
امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون
وهي ثالثة الايات فحرمت الخمر في اوقات الصلوات فتركها قوم
الخمر مطلقا قالوا لا خير في شيء يحول بيننا وبين الصلاة
وتركها قوم في اوقات الصلاة وشربها في غير حين الصلاة وكان الرجل
يشرب بعد صلاة العشاء فيصبح وقد زال عنه السكر ويشرب
بعد الصبح فيصحوا اذا جاء وقت الظهر واتخذ عتبان بن مالك
صنيعا ودعا رجالا من المسلمين فيهم سعد بن ابي وقاص وكان
شوى لهم راس بعير فاكلوا منه وشربوا الخمر حتى سكروا منها
ثم انهم افتخروا بعد ذلك وانتسبوا وانشدوا الاشعار فانشد

Copyright © King Saud University